جائز فيما عدا صيغتي التعجب كتقديم المفعول او الحال او الظرف
على الفعل وتأخير اى تأخير جائز فيما عداهما كتأخير
الفعل منها وانما قيدنا بالتقديم والتأخير بما قبلنا
ليكون عدم التصرف بهما من قوله صيغتي التعجب
فان المقام يقتضي بيان الاحكام الخاصة بهما فلا
يقال ما زيدا احسن ولا بزيد احسن لانهما بعد
النقل الى التعجب جريا مجرى الامثال فلا يتغيران
كما لا يغير الامثال قبل عدم التصرف بالتقديم
يستلزم تأخير خبره وكذا تأخيره يستلزم تقديم خبره
فلو اكتفى باحدهما لكفى واجيب بان ذكر التأخير
انما هو للتأكيد لالتأسيس على ان كلا واحد منهما
وان لم ينفصل عن الآخر بالوجود لكنه ينفصل
عنه بالقصد فكانه اعتبر الفصل ولا يتصرف فيهما
بايقاع فصل بين العامل والمعمول كما مر
في الدار زيدا واكرم اليوم بزيد لاجرائهما مجرى الامثال
كما سبق

كما سبق واجاز المازني الفصل بالظرف لما سمع
من العرب قولهم ما احسن بالرجل ان يصدق و
اجاز الاكثرون الفصل بالكلمة كان مثل ما كان احسن
زيدا او معناه انه كان له في الماضي حسن وقع ذلك الا
انه لم ينفصل بزمان التكلم بل كان ذلك قبله وما ابتدائية
اى مبتدأ اى ان يكون المصدر بمعنى اسم المفعول
او وقوعه مبتدأ بتقدير المضاف وفي بعض النسخ وما
ابتدائية ومعناه ظاهر نكرة بمعنى شيء لان النكارة
تناسب التعجب لانه يكون فيما خفي سببه عند سببه
وما بعدها اى ما بعد ما الخبرية من باب شاهر ذا ناب
موصولة اى اسم موصول عند الاخفش والخبر محذوف
اى الذي احسن زيدا اى جعله ذا حسن شيء عظيم
وقال الفراء ما استفهامية ما بعدها خبر قال النحاس
الرضي وهو قوي من حيث المعنى لانه كان جهل سبب
حسنه فاستفهم عنه وقد يستفاد من الاستفهام معنى

Copyright © King Saud University